

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/49/42

12 June 2006

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

**برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة**



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع التاسع والأربعون
مونتريال، 10 - 14 يوليه/ تموز 2006

**متابعة النظر في شروط التكليف والموازنة والمنهجيات
من أجل دراسة تتعلق بجمع المواد المستنفدة
لالأوزون غير المرغوب فيها، واستردادها وإعادة تدويرها
واستصلاحها ونقلها وتدميرها**

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخالل بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم إلى الاجتماع وألا يطلبوا نسخاً إضافية.

1. قرر الاجتماع السادس والأربعون للجنة التنفيذية بموجب المقرر 36/46 مطالبة الأمانة بإعداد ورقة تشمل شروط التكليف والموازنة والمنهجيات من أجل دراسة تتعلق بجمع المواد المستنفدة للأوزون غير المرغوب فيها واستردادها وإعادة تدويرها واستصلاحها ونقلها وتدميرها.

2. نظر الاجتماع السابع والأربعون للجنة التنفيذية في شروط التكليف المشار إليها استناداً إلى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/47/56 "مقترح شروط التكليف والموازنة والمنهجيات من أجل دراسة تتعلق بجمع المواد المستنفدة للأوزون غير المرغوب فيها واستردادها وإعادة تدويرها واستصلاحها ونقلها وتدميرها (متابعة للمقرر 36/46)". واختتماً للمناقشة اعتمدت اللجنة التنفيذية المقرر 52/47 الذي طلب من الأمانة الصندوق المتعدد الأطراف أن يعقد اجتماعاً يعتمد على تقدير مدى المتطلبات الحالية والمستقبلية لجمع وتصفية (إصدارات، تصدير، استصلاح وتدمير) المواد المستنفدة للأوزون غير القابلة للاستعمال مجدداً وغير المرغوب فيها في بلدان المادة 5. ووافقت اللجنة التنفيذية في المقرر نفسه على إجراء مزيد من النظر في شروط التكليف المقترحة ، في اجتماعها الثامن والأربعين.

3. انعقد اجتماع الخبراء في蒙特利尔 من 13 إلى 15 مارس/آذار 2006. وقد تم وضع اللمسات الأخيرة على التقرير في أعقاب الاجتماع، ووافق عليه الخبراء كافة، قبل توجيهه إلى الاجتماع الثامن والأربعين للجنة التنفيذية . وناقش الاجتماع الثامن والأربعون هذا التقرير وطلب من الأمانة، في المقرر 37/48، أن توجهه إلى فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي، ولكنه لم ينظر في شروط التكليف المقترحة.

4. بموجب "النظام الداخلي لاجتماعات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف"، كما ورد في المرفق السادس من تقرير الاجتماع الثالث للأطراف، تنصّ القاعدة 10 على أنَّ أي "بند من بنود جدول أعمال أي اجتماع لم يُكمل النظر فيه خلال الاجتماع، يجب أن يُدرج تلقائياً في جدول أعمال الاجتماع اللاحق، إلا إذا اتّخذت اللجنة التنفيذية قراراً مختلفاً بهذا الشأن".

5. إن جدول أعمال الاجتماع التاسع والأربعين يتضمن بندًا يتعلق بهذه المسألة. ومن أجل تسهيل نظر اللجنة التنفيذية في شروط التكليف، تم إرفاق الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/47/56 بهذه الوثيقة.

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/47/56
21 October 2005

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السابع والأربعون
مونتريال، 21-25 نوفمبر / تشرين الثاني 2005

شروط التكليف والميزانية والمنهجيات المقترحة من أجل دراسة
نظيرية تتعلق بجمع المواد المستنفدة للأوزون غير
المرغوب فيها واستردادها وإعادة تدويرها واستخلاصها
ونقلها وتدميرها (متابعة للمقرر 36/46)

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم إلى الاجتماع وألا يطلبوا نسخاً إضافية.

1. في اجتماعها السادس والأربعين وعقب نظرها في تقرير حول المبادئ التوجيهية بخصوص تجميع واسترداد وإعادة تدوير وإتلاف المواد المستنفدة للأوزون (UNEPOzL.Pro/ExCom/46/42) التي مثلت تجميماً للقرارات الخارجية عن اجتماع الأطراف واللجنة التنفيذية، طلبت اللجنة التنفيذية أن تحضر أمانة الصندوق ورقة تغطي شروط التكليف والميزانية والأساليب لدراسة بخصوص تجميع واسترداد وإعادة تدوير واستصلاح ونقل وإتلاف المواد غير المرغوبة المستنفدة للأوزون آخذين في الإعتبار اقتراح النمسا واليابان والتعليقات المقدمة في الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية (المقرر 36/46).

2. تلخص هذه الورقة، والتي يتم تقديمها في الاجتماع السابع والأربعين انسجاماً مع المقرر 36/46، في البداية الهدف من الدراسة، ومن ثم تقترح اجتماعاً للخبراء وكذلك شروط التكليف الممكنة التي تتطرق إلى كافة قضايا الدراسة التي أثارها أعضاء اللجنة التنفيذية خلال المناقشة خلال المناقشة في الاجتماع السادس والأربعين.

الغرض من الدراسة

3. إن الغرض من هذه الدراسة هو تقديم المعلومات إلى اللجنة التنفيذية والتي بموجبها يمكنها تقييم إمكانية تمويل جوانب تدمير المواد المستنفدة للأوزون على ضوء اعتبارات الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح والنقل (تسمى لاحقاً بـ "الإدارة"). ستقوم الدراسة وبالتالي:

- أ** تقييم الظروف القائمة والوصول إلى المواد المستنفدة للأوزون غير المرغوبة وأو غير القابلة لإعادة الاستعمال (تسمى أدناه "المواد المستنفدة للأوزون غير المرغوبة") من حيث القدرة العالمية على الاستصلاح والتدمير، والحوالز التنظيمية/التاريخية، وإمكانية إعادة استعمال المواد المستنفدة للأوزون غير المرغوب فيها في دول أخرى معبقاء المطالبة بالامتثال لبروتوكول مونتريال؛
- ب** تقييم كمية المواد المستنفدة للأوزون غير الملوثة (تسمى أدناه بـ "المركزة") القابلة للاستصلاح؛
- ج** النظر في الحلول المتأثرة بالسوق لإدارة المواد المستنفدة للأوزون غير المرغوبة والمركزة؛
- د** النظر في الخيارات الممكنة والتكاليف ذات الصلة بالتدابير، والمصاحبة لإدارة المواد المستنفدة للأوزون مع الأخذ في الاعتبار التكاليف المرتبطة مع مرافق تدمير مواد المستنفدة للأوزون وعملياتها، بما في ذلك تأسيس قدرات إدارية ومرافق قائمة تعالج المواد المستنفدة للأوزون غير المرغوب فيها والمركزة؛
- ه** التطرق إلى الخيارات المتاحة حول كيفية ضمان أن لا ينتج عن التدمير إنتاجاً أو استيراداً إضافياً للمواد المستنفدة للأوزون؛
- و** التطرق إلى قضايا أخرى تتضمن تعريف التلوث، تدابير جدوى التكاليف، وخيارات التشارك في التكاليف/التمويل المشترك مع اتفاقيات بيئية متعددة الأطراف أخرى؛
- ز** الاهتمام الخاص بالتدابير الرئيسية التي ستكون مطلوبة لضمان استدامة الاستثمارات التي يمكنها إدارة المواد المستنفدة للأوزون غير المرغوبة والمركزة استناداً إلى نماذج أعمال تجارية عادلة.

اجتماع الخبراء

4. في السابق، استعملت أمانة الصندوق اجتماعاً للخبراء من أجل الاستهلال الناجح لعملية التمويل الممكنة للقطاعات الجديدة التي تشمل قطاعات الإنتاج وبروميد الميثيل. لذا فإن الأمانة تقترح عقد اجتماع للخبراء من أجل هذا القطاع الجديد الممكن. إن الغرض من اجتماع الخبراء هو مناقشة شروط التكليف المقترحة والمبنية في هذه الوثيقة ومحاولة معالجة مسائل مثل تعريف التلوث، تدابير جدوى التكاليف، وخيارات المشاركة في التكاليف والتمويل المشترك مع أطراف اتفاقيات بيئية متعددة الأطراف أخرى قد لا تكون مناسبة لمراجعة مستقلة للمستشار. كما ويمكن لاجتماع الخبراء التطرق إلى بنود أخرى في شروط التكليف وتعديلها حسب الحاجة وكذلك تقديم التوصيات بأنشطة عرض ممكنة إن كانت ضمن إعادة التزويذ.

5. ستتعاقد أمانة الصندوق مع جهات موارد لتنظيم الاجتماع وتحديد الخبراء الرئيسيين في مجالات مختلفة لتقديم دعوتهم لحضور اجتماع خبراء مدته يومين ونصف اليوم حول الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح والتدمير. سيتضمن اجتماع الخبراء عند الحد الأدنى ممثلين من وكالات تطبق مهتمة ثنائية أو متعددة الأطراف، ومنظمات غير حكومية مهتمة، والقطاع الخاص، وممثلين عن اتفاقيات بازل وستوكهولم، ومرفق البيئة العالمية، وبنوك التنمية الإقليمية، وخبراء متعدد التخصص سيتم اقتراهم من قبل جهات الموارد. يجب أن يتضمن ممثلاً القطاع الخاص مستوردو المواد المستنفدة للأوزون، ومشغلو الحرارات. ويمكن أن يضم الخبراء متعدد التخصصات كلاً من لجنة خبراء التقييم التقني والإقتصادي وأعضاء فريق خبراء التقييم العلمي وكذلك خبراء آخرون من الحكومات والجهات الأكademie. كما يمكن الطلب من الخبراء متعدد التخصصات المدعوين تقديم موجزات عن الوضع حول مواضيع كلفتهم بها جهات الموارد.

6. سيتم تجميع الوثائق ذات الصلة بالاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح وتدمير المواد المستنفدة للأوزون الوثائق التالية المتعلقة بالخلفية إضافة إلى بعض الوثائق ذات الصلة من أطراف اتفاقيات بيئية متعددة الأطراف أخرى:

- تجميع تقارير فريق خبراء التقييم العلمي للعام 2002، وفريق تقييم التأثيرات البيئية، ولجنة خبراء التقييم التقني والإقتصادي التابعة لبروتوكول مونتريال؛
- تقرير ورشة العمل الدولية حول نفايات المواد المستنفدة للأوزون (تموز/يوليو 2000) والتي رعتها أستراليا وكندا وسويسرا والصندوق متعدد الأطراف من خلال برنامج عمليات الأوزون التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- تقرير فرق العمل حول التجميع والاسترداد والتخزين (نisan/أبريل 2002) (لجنة خبراء التقييم التقني والإقتصادي)؛
- تقرير فرق العمل حول تكنولوجيات التدمير (نisan/أبريل 2002) (لجنة خبراء التقييم التقني والإقتصادي)؛
- تقرير حول مراجعة المبادئ التوجيهية المتعلقة بتجميع واسترداد وإعادة تدوير وتدمير المواد المستنفدة للأوزون (UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/42) (الصندوق متعدد الأطراف)؛
- تقرير عن ورشة العمل الفنية حول التقنيات الإبداعية الناشئة لتدمير وتطهير الملوثات العضوية المتبقية والقديمة (تشرين الأول/أكتوبر 2003) (فريق خبراء التقييم العلمي والتقني التابع لمرفق البيئة العالمية)؛
- مقررات المشروع ذات العلاقة المقدمة في سياق الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح وتدمير المواد المستنفدة للأوزون ضمن الآلية المالية لاتفاقية ستوكهولم، مرافق البيئة العالمية، والصندوق متعدد الأطراف، والوكالات المنفذة ووكالات تمويل دولية أخرى وبنوك تطوير؛
- التقرير الخاص بالأوزون والمناخ (أواسط 2005) (الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ولجنة خبراء التقييم التقني والإقتصادي)؛

- التقييمات التي تمت في سياق خطط عمل الرصد والتقييم السنوي التي تتضمن تحديداً تلك المتعلقة بقطاعات الاسترداد وإعادة التدوير والهالون؛
- تقرير ورشة العمل حول التخلص من واسترداد المواد المستنفدة للأوزون في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ (تشرين الثاني/نوفمبر 2004) (اليابان)؛
- مشروع السويد الثنائي، "تطوير كتيب حول الأنظمة الصناعية لاسترداد وإعادة استعمال المواد المستنفدة للأوزون" المخطط إكماله هذه السنة؛
- دراسة الجدوى اليابانية حول تعديل المرافق القائمة في إندونيسيا المخطط إكمالها في آذار/مارس 2006؛
- ملحق للتقرير الخاص بالهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ/لجنة خبراء التقييم التقني والإقتصادي حول الأوزون والمناخ المخطط إكماله في تشرين الأول/أكتوبر 2005.

7. سيتم تقديم ملخص مراجعة هذه الوثائق والمشاريع وعلاقتها بشروط التكليف إلى المشاركين في الاجتماع قبل أسبوعين على الأقل من الاجتماع إلى جانب مدخلات من الوكالات المنفذة.

8. سيتم تقديم تقرير اجتماع الخبراء إلى الاجتماع 48 للجنة التنفيذية. سيقترح التقرير طريقة للتقدم وأي نتائج ناشئة عن تغييرات في شروط التكليف المقترحة في هذه الوثيقة، وكذلك إمكانية مشاريع تدليلية التي من شأنها الإرشاد في أي قرار مستقبلي حول التمويل أو المشاركة في التكاليف.

شروط التكليف المقترحة، والأساليب والميزانية

9. كما هو مذكور أعلاه، يوفر هذا القسم المكونات لدراسة شاملة حول الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح والتدمير إلى جانب الأساليب والميزانية من أجل إنجاز دراسة مطلوبة في المقرر 36/46. ويضم أيضاً كافة عناصر الدراسة المذكورة خلال مناقشة هذا الموضوع في الاجتماع 46 للجنة التنفيذية، بما في ذلك الاقتراح المطروح للنقاش في اجتماع حكومتي النمسا واليابان. كما تشاورت الأمانة مع لجنة خبراء التقييم التقني والإقتصادي وبعض أعضاء اللجنة التنفيذية حول منهج الدراسة بعد صياغتها مبدئياً من قبل الأمانة.

ألف. القدرة العالمية القائمة لمرافق الاستصلاح

: تحضير جرد بالقدرة العالمية القائمة لمرافق الاستصلاح. يجب التطرق إلى مراكز الاستصلاح الإقليمية لاستصلاح المواد المستنفدة للأوزون المخزنة وكذلك مدى قبول الدول لاستيراد المواد المستنفدة للأوزون لغرض الاستصلاح. توجد في التقارير التي أجريت سلفاً على هذا الموضوع معلومات حول هذه المسألة، لكن البيانات غير مكتملة. وسيطرق هذا القسم إلى المرافق:

أ في دول المادة 5؟

ب في دول من غير المادة 5 التي تستطيع أن تقبل الاستيراد؛
ج القدرة على قبول استيراد المواد المستنفدة للأوزون لغرض الاستصلاح؛

- (1) المسائل التنظيمية؛
- (2) السماح؛
- (3) الملصقات.

باء. القدرة العالمية القائمة لمراافق التدمير

: تحضير جرد بالقدرة العالمية القائمة لمراافق التدمير. يجب التطرق إلى مراكز التدمير الإقليمية وكذلك مدى قبول الدول لاستيراد المواد المستنفدة للأوزون لغرض التدمير. في التقارير التي أجريت سلفاً على هذا الموضوع معلومات حول هذه المسألة، لكن البيانات غير مكتملة. وسيطرق هذا القسم إلى المراافق:

- أ** في دول المادة 5;
- ب** في دول من غير المادة 5 التي تقبل الاستيراد؛
- ج** القدرة على قبول استيراد المواد المستنفدة للأوزون لغرض التدمير:
 - (1) المسائل التنظيمية؛
 - (2) السماح؛
 - (3) الملصقات؛
- د** أثر المنافسة بين مراافق تدمير كبيرة جداً وصديقة للبيئة بصورة أكثر وبالذات في أوروبا على ضوء القدرة الزائدة المحتملة.

جيم. التلوث

: النظر في التعريفات الفنية والعملية للتلوث من حيث المواد المستنفدة للأوزون التي تتطلب إعادة التدوير أو الاستصلاح فقط، وأنواع التلوث الذي لا يمكن إعادة تدويره أو الذي قد يمنع استصلاح المواد وفق سيناريوهات مختلفة من المعدات والمعرفة الفنية. استناداً إلى هذا التقى، فإنه يمكن توفير تعريف وكميات مخزون المواد المستنفدة للأوزون الاحتياطي الملوث، والمركب وتلك في المنتجات الثانوية بما في ذلك:

- أ** تعريف "التلوث"؛
- ب** كميات المواد المستنفدة للأوزون الملوثة التي:
 - (1) يمكن استصلاحها؛
 - (2) هي غير قابلة لإعادة الاستعمال (يعتقد أن جميع المواد المستنفدة للأوزون الملوثة قابلة للإصلاح اعتماداً على الكلفة، والجهد والمعدات المتوفرة للاستصلاح).

دال. جرد مخزون المواد المستنفدة للأوزون

: تحديد جرد المستوى الحالي لمخزون المواد المستنفدة للأوزون في دول المادة 5 وذلك باقتراح وتطوير وتطبيق أسلوب تقدير قائم على أساس زيارات ميدانية عديدة في عينة من الدول التي لديها كميات كبيرة ومتوسطة وصغريرة من المواد. يجب أن يكون المستشار قادراً على الإجابة على السؤال حول إذا ما كانت هناك مواد المواد المستنفدة للأوزون لدى دول المادة 5 والتي يكون فيها التدمير هو الخيار الوحيد المحتلم، لأنها غير مطلوبة الآن ولا في المستقبل المنظور. سيتم مسح وحدات الأوزون الوطنية كجزء من هذا الجهد. يجب على المستشار اقتراح عينة كجزء

كجزء من مقترن الدراسة. يجب ان تضم تقارير فريق حكومات حول التغير المناخي/ لجنة خبراء التقييم التقني والإقتصادي التكميلية بعض البيانات بالذات بخصوص غازات التبريد والرغوة. إلا أن هناك القليل من المعلومات حول كميات المخزون الاحتياطي. يجب تطوير أسلوب تقدير لتخمين البيانات التي لا يمكن تجميعها بأي طريقة أخرى. يجب تحديد مستوى المواد المستنفدة للأوزون المخزنة الحالية من قبل الفئات التالية:

أ المخزونات الاحتياطية – مواقعها والمواد والأحجام المعنية:

(1) أصلي (بكر)،

(2) مستصلحة/مجمعة؛

ب مرکبة – المواد المستنفدة للأوزون المرکبة في الاسطوانات أو المعدات سواء كانت قيد الاستعمال أم لم تكن؛

ج المنتجات الثانوية – المواد المستنفدة للأوزون التي لا تزال قيد الإنتاج كمنتج ثانوي؛

د الانبعاثات المتوقعة وتخفيضات الانبعاث؛

ه تقييم الحاجة الحالية والمستقبلية للتجميع والطرح؛

و احتمالية إعادة الاستعمال في الدول التي تبقى لديها الحاجة؛

ز التصورات:

(1) المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة؛

(2) الانبعاثات:

أ التي لا يمكن تجنبها؛

ب الممكن تجنبها.

كما يجب استعمال أساليب التخمين لتوقع النمو في استصلاح المواد المستنفدة للأوزون اعتمادا على الأنشطة المواقف عليها من قبل الصندوق متعدد الأطراف وكذلك المراقب الحكومي وغير الحكومية وال الخاصة. فهذا من شأنه أن يسهل تقييم الحاجة إلى التجميع والطرح وكذلك احتمالية إعادة الاستعمال في الدول التي تبقى لديها حاجة. الكميات غير المطلوبة من المواد المستنفدة للأوزون والانبعاثات يجب تصوّرها سنويًا حتى انبعاثها الأخير. يجب تصنيف إنبعاثات المواد المستنفدة للأوزون إلى ممكنة التجنب وغير ممكنة التجنب.

هاء. القيمة السوقية والحلول المتروكة للسوق

: تحديد قيمة المواد المستنفدة للأوزون الملوثة والمرکزة (غير الملوثة) وتقييم احتمالية استعمال خطة أعمال معيارية لمنفذة حيوية السوق لبيع هذه المواد المستنفدة للأوزون وغرفة تبادل المعلومات. يجب أن تكون غرفة تبادل المعلومات متوافقة مع غرف تبادل المعلومات لبنك الهالونات لمضاهاة تلك التي فيها عرض وتلك التي فيها طلب. يجب أن تتضمن جردا للحلول المتوفرة بما فيها فرص السوق المحتملة. سيطرق هذا القسم إلى البنود التالية:

أ المواد المستنفدة للأوزون الملوثة؛

- بـ المواد المستنفدة للأوزون المركزية:**
 - (1) أصلي (بكر)؛
 - (2) معادة التدوير؛
 - (3) مستصلحة؛
 - جـ تقييم السوق وحاجات غرفة تبادل المعلومات؛**
 - دـ الحلول البديلة من السوق:**
 - (1) الحلول المتوفرة حالياً؛
 - (2) نماذج الأعمال المستدامة المحتملة.
 - واوـ الخيارات الممكنة والتكاليف المتعلقة بتدابير المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة**
- : النظر في الخيارات مثل بناء مرافق تدمير المواد المستنفدة للأوزون، وتأسيس قدرة إدارة، وخيارات لاستعمال المرافق الحالية. يجب أن يتضمن هذا تكاليف النقل إلى هذه المرافق من عينة تمثيلية من دول المادة 5 إلى أطراف أخرى (دول المادة 5 ودول من غير المادة 5) وكذلك قدرتها على قبول مستورادات نفايات المواد المستنفدة للأوزون. ستتطرق خيارات التعويض للتكاليف المحتملة التي يمكن النظر فيها للتمويل بدلاً من التمويل الكامل على ضوء العتبة الاقتصادية الدنيا للعمليات المستدامة. لذا ستعطي المعلومات:
- أـ مرافق تدمير المواد المستنفدة للأوزون:**
 - (1) تكاليف البناء؛
 - (2) التكاليف التشغيلية؛
 - (3) الاعتبارات البيئية والتنظيمية/التصاريح؛
 - (4) نماذج الأعمال المستدامة؛
 - (5) الاستصلاح والنقل واللوگستيات؛
 - (6) خيارات التعويض على ضوء العتبات الاقتصادية الدنيا؛
 - بـ استعمال المرافق القائمة (النفايات الخطرة المتفاوضة):**
 - (1) أية تعديلات ضرورية على المرافق الحالية؛
 - (2) التكاليف التشغيلية؛
 - (3) الاعتبارات البيئية والتنظيمية/التصاريح؛

- زاي. جدوی تکلفة تدمیر المواد المستنفدة للأوزون والتاثیر البيئي

(4) الاستصلاح والنقل واللوگستيات؛

(5) خيارات التعويض على ضوء العقبات الاقتصادية الدنيا؛

ج مرافق استصلاح المواد المستنفدة للأوزون:

(1) تكاليف البناء؛

(2) التكاليف التشغيلية؛

(3) الاعتبارات البيئية والتنظيمية/التصاريح؛

(4) نماذج الأعمال المستدامة؛

(5) الاستصلاح والنقل واللوگستيات؛

(6) خيارات التعويض على ضوء العقبات الاقتصادية الدنيا؛

د تأسيس قدرة إدارة/حلول قائمة على السياسات مثل حظر الاستيراد وحظر
الحارقات غير الصديقة للبيئة:

(1) وطنياً؛

(2) إقليمياً؛

(3) نماذج الأعمال المستدامة؛

(4) الاستصلاح والنقل واللوگستيات؛

(5) خيارات التعويض على ضوء العقبات الاقتصادية الدنيا؛

تعريف مصطلح "جدوى التكلفة" ضمن سياق الصندوق متعدد الأطراف ومتطلبات جدوى تكلفة تمويل تكنولوجيات التدمير، متذكرين أنه في المحصلة فإن مسألة تكاليف المحرّفقات سيتم تحديدها من قبل اللجنة التنفيذية وكذلك مسائل التمويل. وهذا يتطلب تقديرًا لقرارات اللجنة التنفيذية المعنية. كذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار خيارات تكلفة فعالة لتسهيل التقليل من الضرر البيئي الناجم عن انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون ممكنة التجنب إلى حدّ الأدنى. يجب النظر في النماذج العلمية القائمة التي تتوقع إصلاح طبقة الأوزون على ضوء الدمار المحتمل لكميات انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون الممكنة للتجنب من أجل تحديد أثر تدميرها على السرعة المحمولة لإصلاح طبقة الأوزون. المجالات المطلوب تغطيتها:

تعريف جدوى التكلفة:

- (1) ما هو أساس تقييم حجم الكميات المطلوب تدميرها على ضوء حقيقة أنه لا توجد تدابير رقابة أو تقارير مطلوبة للمواد المستنفدة للأوزون المخزنة؟

(2) ما هي مستويات التكلفة التي يمكنها تسهيل تقليل الضرر البيئي من انبعاثات المواد

المستنفدة للأوزون ممكنة التجنب إلى حد الأدنى؟

(3) كيف يمكن لتدمير انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون ممكنة التجنب أن تؤثر على الوقت المطلوب لإصلاح طبقة الأوزون فيما النماذج العلمية الحالية تفترض أن جميع المواد المستنفدة للأوزون ستبعث في المحصلة إلى الجو؟

ب مقارنة جدوى التكلفة بقطاعات الاستهلاك والإنتاج؛

الخيارات حول كيفية ضمان أن لا ينتج عن التدمير إنتاجاً أو استيراداً إضافياً للمواد المستنفدة للأوزون. بعض أعضاء اللجنة التنفيذية أشاروا إلى أن معظم طرق تحقيق الالتزام المجدية كانت تمثل في إنتاج أقل المواد المستنفدة للأوزون وليس إنتاج كميات أكبر سيتم معادلتها بالتدمير. وقد كان متطلباً متفق عليه بصورة عامة أنه يجب في أي مبادئ توجيهية لتدمير المواد المستنفدة للأوزون ذكر أنه لن يتم عمل أي زيادة في الإنتاج أو استيراد المواد المستنفدة للأوزون مما ينتج عن تدمير المواد المستنفدة للأوزون.

ج حاء. المشاركة في التكلفة/تمويل المشترك وأوجه التعاون مع الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الأخرى ومتطلباتها الفنية

: اكتشاف فرص المشاركة في التكلفة/تمويل المشترك من مصادر التمويل ثنائية ومتعددة الأطراف والربط مع اتفاقيات بازل وستوكهولم بالتعامل وطرح نفایات المواد المستنفدة للأوزون، وتحديد مدى التوفير والكافية التي ستنتج وكذلك التمويل المشترك المحتمل مع صناديق تنمية وبيئية أخرى. في حال وجدت مثل هذه الفرص، فإن على المستشار تحضير مجموعة من الاقتراحات لنهج متكامل لتدمير المواد المستنفدة للأوزون والملوثات العضوية الباقية. ذلك على المستشار أن يأخذ في الإعتبار المتطلبات الفنية لاتفاقيات بيئية متعددة الأطراف الأخرى بما في ذلك . سيتضمن هذا القسم المواضيع التالية:

أ التعاون في التعامل مع الملوثات العضوية الباقية وطرحها ضمن اتفاقيات بازل وستوكهولم؛

ب التعاون في تدمير HFC وآلية التنمية النظيفة ضمن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو؛

ج المشاركة في التكلفة/تمويل المشترك مع مصادر تمويل أخرى:

(1) احتمالات استعمال صناديق البيئة وصناديق تنمية أخرى؛

(2) دراسات الحالة لخيارات التمويل المشترك؛

د التدابير الرئيسية المطلوبة لضمان استدامة المبادرات/الاستثمارات للتعامل مع المواد المستنفدة للأوزون على أساس نماذج السوق العادلة؛

ه المتطلبات الفنية الأخرى لاتفاقيات بيئية متعددة الأطراف التي قد تؤثر على خيارات التدمير؛

و تبني نهج متكامل.

طاء. خيارات تضمن إدارة وتدمير المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة والمركزة ولا ينجم عنها إنتاج إضافي أو استيراد المواد المستنفدة للأوزون

: الغرض من الدراسة هو التطرق إلى الخيارات المتاحة حول كيفية ضمان أن لا ينتج عن التدمير إنتاج أو استيراد إضافي المواد المستنفدة للأوزون؛ المادة 1 من البروتوكول تعرّف الإنتاج على أنه يعني "كمية المواد الخاضعة للرقابة، ناقص الكمية المدمرة بالเทคโนโลยيا التي يواكب عليها الأطراف وناقص الكمية الكلية المستعملة كمواد أولية في صناعة مواد كيمائية أخرى. لا تعتبر الكمية المعاد تدويرها والمعد استعمالها على أنها "إنتاج". من هنا فإن عوائق تدمير المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوب والمركز يمكنها تسهيل الإنتاج الإضافي خلافاً لقصد أية مبادرة نحو إدارة المواد المستنفدة للأوزون الفائض.

سيتم تقديم التوصيات في دراسة لضمان أن أية مبادرة تتطرق إلى التدمير سوف لن ينجم عنها إنتاج إضافي من المواد المستنفدة للأوزون.

الموجز التنفيذي والتوصيات

10. يجب أن تتجنب مسودات التقارير والتقارير النهائية التكرار غير اللازم وأن تنتطرق إلى جميع البنود في شروط التكليف. كما يجب أن تشتمل على قسم حول التوصيات إلى جانب مبررات التوصية استناداً إلى نتائج الدراسة. يجب أن لا يتجاوز الموجز التنفيذي 4-5 صفحات بما فيها صفحة التلخيص للنتائج الرئيسية والتوصيات لكتاب التنفيذين.

الأساليب

11. يمكن التعاقد مع شركة استشارة مستقلة لتنفيذ الدراسة بمدخلات من الأطراف، والوكالات المنفذة والمنظمات غير الحكومية والجهات الأكademية والقطاع الخاص وأمانة الصندوق متعدد الأطراف. قد ترغب اللجنة التنفيذية في تأسيس لجنة توجيهية لتقدير العطاءات وفقاً لقواعد الأمم المتحدة ومراجعة التقارير المؤقتة من شركة الاستشارة المختارة. يجب أن لا تتجاوز العضوية في اللجنة التوجيهية 3 أعضاء من أطراف المادة 5 و 3 أعضاء من غير أطراف المادة 5. كما يمكن للجنة التوجيهية الاجتماع مع فريق الشركة المستشار بعد شهر من إحالة العقد لمزيد من تحديد شروط التكليف على ضوء مناقصة المستشار ولمراجعة التقرير المرحلي في الشهر الأول من الدراسة. كما يمكن للجتماع النظر في والتوصية بعمل أي تعديلات مطلوبة لخطة دراسة المستشار وأية توجيهات أخرى يمكنها أن تسهل إكمال الدراسة بالتوقيت وبنجاح.

الميزانية والإطار الزمني

12. يعتقد أن الدراسة، حسب شروط التكليف هذه، قد تتطلب منهجاً متعدد التخصصات مع خبرة يمكن أن تشمل الاتفاقيات الدولية على سبيل المثال لا الحصر (ويفضل البيئية منها)، والكيمياء (بالذات بخصوص المواد المستنفدة للأوزون وتدمير المواد المستنفدة للأوزون أو التدمير الكيميائي المشابه)، والهندسة ونمذجة الأعمال.

: زيارات ميدانية، نمذجة الأعمال والإقتصاد، تحاليل كيمائية، اجتماعات مع اللجنة التوجيهية وعروض للجنة التنفيذية يتوقع مقارنة مستوى التمويل بالدراسات الشاملة الأخرى التي تمت لاجتماع الأطراف والتي تتضمن منهجاً متعدد التخصصات ومستقل وأن يكلف ما بين 200 و 450 ألف دولاراً أمريكياً، بحيث تمثل النهاية الدنيا للنطاق خفضاً في بنود الدراسة نتيجة لاجتماع الخبراء والمسح المحتمل لوحدات الأوزون الوطنية والنهاية العليا للنطاق الحالة التي يتم فيها تغطية كافة بنود الدراسة تماشياً مع تقييم ICF للأالية المالية. يجب أن تكون تكلفة الدراسة مبررة كجزء من اقتراح المستشار.

جدول الأعمال الإرشادي

14. الجدول التالي يقترح جدول أعمال إرشادي للجنة التوجيهية وشركة الاستشارة. ومع ذلك، يجب السماح لشركة الاستشارة باقتراح جدول أعمال مختلف ولكن يجب أن تنص على تسليم تقرير نهائي في العام 2007، على الأبعد.

أشهر من البداية	المهمة
0	موافقة اللجنة التنفيذية على شروط التكليف – الاجتماع الـ 48 (آذار/مارس 2006)
1 شهر	طلب المناقصات
1 شهر	الاجتماع الأول للجنة التوجيهية/اختيار الشركة
1 شهر	إحالة العقد
1 شهر	اجتماع اللجنة التوجيهية والفريق الاستشاري
8 أشهر	الزيارات الميدانية، تحليل البيانات، مناقشات مع الأطراف، الوكالات المنفذة، الأمانة
1 شهر	مراجعة التقرير المبدئي/الاجتماع الثالث للجنة التوجيهية
1 شهر	التقديم إلى اللجنة التنفيذية والنظر فيها

الوصيات

15. قد ترغب اللجنة التنفيذية الطلب من الأمانة الصندوق متعدد الأطراف أن يواصل في تنظيم إجتماع الخبراء لاستصلاح وإعادة تدوير واسترداد ونقل وتدمير المواد المستنفدة لطبقة الأوزون خطوة أولى، ولتحديد هدف الدراسة حول هذه القضية على أساس العملية المبنية في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/47/56 .